

10 فصل في السُّبْحَةِ

وَقَدْ كَانَ شَيْخُنَا يُلَازِمُ سُبْحَةً
وَفِي مُسْنَدِ الْفَرْدَوْسِ جَا أَصْلُ سُبْحَةٍ
فَكَمْ مِنْ صَحَابِيٍّ يُسَبِّحُ بِالنَّوَى
وَقَدْ سُمِّيَتْ حَبْلَ الْوُصُولِ فَكَمْ لَهَا
فَصْنَهَا بِكَيْسٍ أَوْ بِجَيْبٍ وَلَا تَكُنْ
بِهَا خَنْقَ الْفَارُوقِ مَنْ كَانَ مُعْلِنًا

فَصَلِّ فِي مَسَائِلِ شَدَدٍ فِيهَا سَيِّدُنَا أَبُو الْفَيْضِ

أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ التَّجَانِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَشَدَدٌ شَيْخُنَا أَبُو الْفَيْضِ فِي الْإِمَا
وَرَحَّصَ بَعْضُ قَالِ ذَاكَ تَوْرُغٌ
وَتُكْحُ بَنَاتِ أَهْلِ بَيْتِ بَيْنَا
فَذَاكَ إِذِ ابْتَدَأَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ
وَلَوْ مَرِيَمَ الْفُضْلَى وَبَنَتْ خَوَّيْلِدَ
وَقَالَ بَرِيءٌ مِنْكَ أَنْتَ حَزْنَتَهَا
وَسُكَّرُ قَالِبٍ لِمَا قِيلَ إِنَّهُ
وَلَمَّا أَتَى الْيَقِينَ عِنْدَ جُهَيْنَةَ
فَمِنْ صَحْبِهِ شُرْبٌ بِمَرْتِهِ جَهْرَةً
فَمَا لَامَ شَارِبًا عَلَى شُرْبِهِ وَلَا
وَفِي طَابَةِ الْخَبِيثَةِ الطَّبَعِ مُطْلَقًا
وَلَا تَكُ مُعْتَرَاً بِمَدْحِ صِحَابِهَا

بِيَعٍ أَوْ انكِاحٍ تَسَرُّ لَشَهْوَةٍ
مِنَ الشَّيْخِ خُذْ بِرُخْصَةٍ أَوْ عَزِيمَةٍ
فِرَارًا مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حُسْنِ عَشِيرَةٍ
وَفَاطِمَةَ الْفُضْلَى عَلَى كُلِّ نِسْوَةٍ
فَمَا خُلِقَتْ أَنْشَى تُقَاسُ بِيَضْعَةٍ
لِمَنْ اسْتَشَارَهُ بِنُكْحِ شَرِيفَةٍ
يُصَفَّى بِخَنْزِيرٍ وَأَعْظَمَ جِيفَةٍ
فَقَالَ نَبَذْنَاهُ لِرَبِّ الْبَرِيَّةِ
وَتَارِكُهُ رَأْسًا وَمُسْتَفٌّ غَبْرَةٍ
عَلَى تَارِكٍ قَدْ عَابَ إِبْقَاءَ فُسْحَةٍ
فَمَنْ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا يَنْلُ سُوءَ خَتْمَةٍ
بِنُظْمٍ وَنَشْرٍ إِنَّهَا كَالْحَشِيشَةِ